كان الميت ذكرا وان كانت
الصلاة على امراة قلت اللهم
انها امتك ثم تتمادى
بذكرها على التانيث فتقول
وبنت امتك وبنت عبدك انت
خلقتها ورزقتها الخ فان كانوا جما
عة ذكورا قلت اللهم انهم عبيد
ك الخ بجمع المذكر او كن جماعة
نساء قلت اللهم انهن اماؤك
بجمع المونث وان كان اثنين
قلت اللهم انها عبداك او امتاك
فان اجتمع مذكر ومونث
تماديت على التذكير تغليبا للمذ
كر على المونث غير انك لا
تقول في صلاتك على المراة
وابدلها زوجا خيرا من زوجها لا
نها قد تكون زوجا في الجنة
لزوجها في الدنيا فان تزوجت
ازواجا فهل تكون لاول او للا

خر

خرا ولا حسنهم عشرة او تخيرا قول
ونساء الجنة مقصورات اي
محبوسات على ازواجهن لا يبغين
بهم بدلا اي لا يحببن غيرهم وان
ادركت جنازة ولم تعلم اذكر هي
ام انثى قلت اللهم انها نسمة
ثم تتمادى بذكرها على التانيث
لان النسمة تشمل الذكر والا
نثى وان ثبت ذكرت باعتبار
الشخص وان كانت الصلاة على
طفل قلت ما تقدم من النية
والتكبيرات والدعا غير انه
يستحب ان تقول بعد الثنا
على الله والصلاة على نبيه
صلى الله عليه وسلم اللهم
اي يا الله انه عبدك وابن
عبدك وابن امتك انت
خلقته ورزقته وانت امته
وانت تحييه ولو ولد زنا او لعان

Copyright © King Saud University